معيار الصدق في المعرفة الدينيّة.. المبنائيّة (Foundationalism) نموذجًا

محمّدعلي محيطي أردكان[1]

الخلاصة

لاريب في أهمّيّة تحديد معيار صدق المعارف، ومن جملتها المعارف الدينيّة الّتي لها دورٌ أساسيٌّ في سعادة الإنسان. وفي هٰذه الدراسة سار الباحث بمنهجٍ تحليليٍّ نقديٍّ لتوضيح كيفيّة تحديد معيار الصدق في المعرفة الدينيّة أوّلًا، وبملاحظة أنّ المعرفة الدينيّة من جملة المعارف البشريّة، وضّح أنّ معيار صدقها هو نفسه معيار صدق مطلق القضايا. وبعد عرض الانسجاميّة والبراغماتيّة ونقدها في نظريّة المعرفة العامّة، تمّ تبيين المبنائيّة في المعرفة الدينيّة كمعيارٍ صحيحٍ لإحراز صدقها، وهي عبارةٌ عن إرجاع القضايا النظريّة إلى القضايا المبنائيّة، وهي البدهيّات، وأخيرًا حاول راقم

---

(1) الدكتور محمدعلي محيطي أردكان، إيران، أستاذٌ مساعدٌ في قسم الفلسفة في مؤسّسة الإمام الخمينيّ للتعليم والأبحاث.

hekmatquestion@gmail.com

هٰذه السطور الإجابة عن بعض الإشكالات الّتي طرحت حول المبنائيّة في طيّات البحث، وقام بتوظيفها في مسألةٍ عقديّةٍ هي مسألة إثبات الإلٰه؛ لتكون نموذجًا تطبيقيًّا للبحث.

المفردات الدلاليّة: معيار الصدق، المعرفة الدينيّة، المبنائيّة، الانسجاميّة، البراغماتيّة.

المقدّمة

لا شكّ في أهمّيّة المعرفة الدينيّة في حياتنا الدنيويّة والأخرويّة، ولٰكن هل تترتّب آثارٌ إيجابيّةٌ على أيّ معرفةٍ دينيّةٍ؟ كلّا بالطبع، بل هي مترتّبةٌ على المعرفة الدينيّة المعتبرة. فالمعرفة الدينيّة غير المعتبرة بمنزلة عدم المعرفة الدينيّة من حيث عدم حصول الإنسان عن طريقها على الآثار المترتّبة على المعرفة الدينيّة الصحيحة. ومن جانبٍ آخر نتيقّن بأنّ بعض المعارف الدينيّة الموجودة في الساحات الفكريّة خاطئةٌ، فعلى سبيل المثال لا يمكن قبول قضيّتي "الإلٰه الواحد موجودٌ" و "الإلٰه الواحد غير موجودٍ" معًا في الوقت نفسه؛ لأنّهما متناقضتان فلا تجتمعان ولا تكونان معتبرتين في آنٍ واحدٍ. بالإضافة إلى ذٰلك لا يمكن الوصول إلى السعادة بدون المعرفة الدينيّة في الوهلة الأولى، ودون الالتزام العمليّ بها في الوهلة الثانية، ولا شكّ في أنّنا نحاول في هٰذه الدنيا الوصول إلى السعادة، والمعرفة الدينيّة الخاطئة تبعد الإنسان عن طريق نيل السعادة بل تهلكه. وهٰذا ما يفسح المجال أمام سؤال مفاده ما هو معيار الصدق في المعرفة الدينيّة؟ وممّا يضاعف أهمّيّة البحث ويؤكّد ضرورته في هٰذه المسأله أنّ المبنائيّة (Foundationalism) الّتي سنعرّفها معيارًا للصدق في المعرفة الدينيّة تعدّ مبنًى معرفيًّا لأمور كـ "تقدّم

المعرفة اليقينيّة على المعرفة المعارضة لها" و"الثبات والتغيّر في درجات اعتبار المعرفة" و"علاقة المعارف العمليّة بالمعارف النظريّة"، ممّا يتطلّلب بحثها مجالًا آخر. وقبل خوض غمار البحث في مناط الصدق في المعرفة الدينيّة.. المبنائيّة نموذجًا، نقوم بتعريف بعض المفردات الأساسيّة، ومن ثمّ نشير إلى أهمّ الإجابات المقترحة للسؤال أعلاه في نظريّة المعرفة الغربيّة، وأخيرًا نوضّح المعيار الصحيح ـ وهو المبنائيّة ـ في المعرفة الدينيّة الّتي طرحت من قبل الحكماء المسلمين.

التعاريف

1ـ المعرفة الدينيّة

نقصد من المعرفة الدينيّة، المعرفة المتعلّقة بالأمور الّتي جاء بها الدين، وبما أنّ الدين – ومقصودنا منه هو الدين الحقّ في العصر الحاضر وهو الإسلام ـ مشتملٌ على العقائد والأحكام الشرعيّة والأخلاق، فالمعرفة الدينيّة يُعنى بها المعرفة بهٰذه الأمور. فالمعرفة الدينيّة ليست الدين نفسه، كما أنّها تختلف عن التديّن، فهو إضافةً إلى العلم بالتعاليم الدينيّة مشتملٌ على الالتزام العمليّ بها، وإلّا لا يعدّ الشخص متديّنًا.

2ـ المعيار

المعيار وجمعه معايير، وهو في اللغة بمعنى ما يؤخذ مقياسًا لغيره [معلوف، المنجد في اللغة، ص 540] والمقصود منه في هٰذه الدراسة ما يقاس به المعارف الدينيّة لتقييمها وللحكم بصدقها أو كذبها.

3ـ الصدق

هناك تعاريف مختلفةٌ للصدق على أساس الرؤى المختلفة في نظريّة المعرفة، ولٰكن ما نقصده من هٰذا المصطلح ونقبله على أساس الرأي الصحيح هو مطابقة المعرفة الحصوليّة التصديقيّة للواقع في مقابل الكذب، وهو عدم مطابقة المعرفة الحصوليّة التصديقيّة للواقع، وأمّا المعرفة الحصوليّة التصوريّة فليس فيها الحكم على شيءٍ حتّى يقال إنّها صادقةٌ أو كاذبةٌ. وكذٰلك في العلم الحضوريّ لا تطرح مسألة المطابقة أو عدم مطابقة المعرفة للواقع [السهروردي، المشارع والمطارحات، في: شهاب الدين السهروردي، مجموعة مصنّفات شيخ الإشراق، ج 1، ص 489؛ صدر المتألهين، المبدأ والمعاد، ص 110] إلّا بتوسّعٍ في معنى الصدق، أو بالمجاز والمسامحة، أو في مقام الإخبار عن المشاهدات الحضوريّة الّتي تتمثّل في قالب المفاهيم والألفاظ، أو بمعنًى آخر. فهي معرفةٌ بدون واسطة المفهوم، ففي هٰذا النوع من العلم لا معنى للشكّ واليقين، والتصوّر والتصديق، والخطإ والصواب، والحافظة والالتفات، والتفكّر والتعقّل، والاستدلال والتعبير اللفظيّ، والتفهيم والتفهّم، والفلسفة والعلوم، فهي كلّها مرتبطةٌ بالعلوم الحصوليّة، وبعبارةٍ أخرى مرتبطةٌ بعالَم الذهن وصور الأشياء [انظر: مطهرى، مجموعه آثار، ج 6، ص 275] وتسمّى المعرفة الصادقة بـ "الحقيقة" وغيرها بـ"الخطإ" أحيانًا. [مصباح يزدي، المنهج الجديد في تعليم الفلسفة، ج 1، ص 234]

وأمّا علماء نظريّة المعرفة المحدثون فقد غيّروا هٰذا التعريف للصدق؛ نظرًا للخوض في بعض الشبهات، أو عدم القدرة على استكشاف طريقٍ للحصول على مطابقة الصور الذهنية للواقع العينيّ، فطرحت نظريّاتٌ من قبيل الانسجاميّة والبراغماتيّة وغيرهما. على سبيل المثال طرح كارل همبل (Carl Hempel) تعريف الصدق على أساس الانسجاميّة، ووليليام جيمس

(William James) وجون ديوي (John Dewey) على أساس البراغماتيّة، وأمّا أوغست كونت (Auguste Comte) فقد طرح فكرة اتّفاق الأذهان على فكرةٍ في زمانٍ واحدٍ، وتابَعه فليسين شاله (Félicien Challaye) في مطابقة الفكر للواقع وعدمها، وطرح بعض التجريبيّين مطابقة الفكر للتجربة الحسّيّة وعدمها، وذهب القائلون بالوضعية المنطقيّة إلى ما هو أبعد من ذٰلك، فطرحوا قابليّةَ التجربة الحسّيّة معيارًا لكون قضيّة ما ذات معنى أيضًا. [انظر: الطباطبائي، أصول الفلسفة والمنهج الواقعيّ، ج 1، ص 197 ـ 201]

وفي الواقع بدل السعي وراء حلّ هٰذه المسألة المعرفيّة ـ أي مطابقة الصور الذهنيّة للواقع وعدم مطابقتها ـ حذفوها تمامًا من البحث والدراسة، وسدّوا أبواب التحقيق فيها أمامهم.

4ـ المبنائيّة

تعدّ المبنائيّة من أهمّ النظريّات الموجودة في باب معيار صدق القضايا، وهي مقبولةٌ من قبل علماء المسلمين بما فيهم الحكماء والمتكلّمون والمنطقيّون. من الواضح أنّ القضايا الكلّيّة في العلوم المختلفة مستنتجةٌ مع القضايا الأخرى عن طريق القياس بأنحائه الثلاثة، و هو من مصاديق القاعدة المشـهورة بـ "كلّ تعليمٍ وتعلّمٍ ذهنيٍّ فبعلمٍ قد سبق" [انظر: ابن سينا، الشفاء، المنطق، ج 3، ص 77]، فلا يمكن الصعود المعرفيّ من المجهول المطلق. هٰذا من جانبٍ ومن جانبٍ آخر، اعتبار النتيجة منوطٌ باعتبار المقدّمات واعتبار هيئة الاستدلال. وأمّا فيما إذا كانت المقدّمات كلّيّةً أيضًا، فمن الضروريّ تحصيل اعتبار هٰذه المقدّمات كذٰلك. وهٰذا المنوال يستمرّ إلى أن نصل إلى قضايا لا تحتاج في اعتبارها إلى الفكر

والاستدلال، وهي تسمّى بدهيّةً في المنطق. [انظر: محقق و ايزوتسو، منطق و مباحث الفاظ، ص 2؛ الرازيّ، تحرير القواعد المنطقيّة في شرح الرسالة الشمسيّة، ص 44 و45؛ الشيرازيّ، درّة التاج، ص 297؛ التفتازانيّ، تهذيب المنطق، حاشية الملّا عبد الله اليزديّ، ص 15؛ الطباطبائيّ، تعليقةٌ على نهاية الحكمة، التعليقة رقم 370، ص 236]

ونحن في هٰذه الدراسة نسمّي عمليّة إرجاع القضايا النظريّة إلى البدهيّات بـ "المبنائيّة". وتجدر الإشارة إلى أنّ مشهور المنطقيّين عرّفوا أقسامًا من القضايا البدهيّة وعلى أساس جميع النظريّات الموجودة في تراث المنطق الإسلاميّ ونظريّة المعرفة الإسلاميّة، ومع غض النظر عن الاختلاف في بعض الجزئيّات يمكن القول إنّ الحصول على المعرفة اليقينيّة يمكن فيما إذا استطعنا إرجاع قضيّةٍ إلى تلك القضايا المبنائيّة بمنهجٍ صحيحٍ، ويجب الالتفات إلى نقطةٍ مهمّةٍ وهي أنّ عدم إرجاع قضيّةٍ نظريّةٍ إلى البدهيّات في مقام الإثبات ليس بمعنى عدم اعتبارها من الأساس، وهٰذا سنوضّحه لاحقًا في البحث. وباختصارٍ نقول إنّ المبنائيّة عبارةٌ عن إرجاع القضايا النظريّة إلى القضايا المبنائيّة أي البدهيّة.

طريق تحديد معيار الصدق في المعرفة الدينيّة

كما أشرنا في المقدّمة يجب الحصول على معيار الصدق في المعرفة الدينيّة؛ للتأكّد من اعتبار معرفتنا الدينيّة، وصحّة الاعتماد عليها، ومعقوليّة الالتزام العمليّ بها. ولٰكن ما هو هٰذا المعيار وما هي الطريقة والآليّة لتحديده من بين النظريّات الموجودة في هٰذا المضمار؟ وللإجابة عن هٰذا السؤال نشير إلى نظريّتين وهما الانسجاميّة (Coherentism)

والبراغماتيّة (Pragmatism) في مناط صدق القضايا، وبعد مناقشتهما نستفيد من نفس مسألة معيار الصدق في مطلق القضايا في مسألة معيار صدق المعارف الدينيّة، ونبيّن المبنائيّة باعتبار أنّها المعيار الصحيح في المسألة، ونحاول الإجابة عن بعض الإشكالات في هٰذا المجال في طيّات البحث. ولنبدأ بالانسجاميّة.

الانسجاميّة

الانسجامية تلاؤم قضيّةٍ مع سائر القضايا والمعارف المقبولة عند الشخص، بحيث لا يحدث خلل البناء المعرفيّ، وعلى أساس هٰذه النظريّة لا يلزم أن تبتني المعارف على مبانٍ صادقةٍ ومطابقةٍ للواقع نسمّيها بالبدهيّات. فالعلاقات الذهنيّة والمنطقيّة تعلب دورًا أساسيًّا في اعتبار القضايا المعرفيّ.

[See: Johnson, Focusing on Truth, P. 15- 38; Haack, Philosophy of logic, P. 94- 97]

ويعتبر ويلارد فان أورمان كواين (Willard Van Orman Quine) وكيث لرر (Keith Lehrer) ولورنس بنجور (Laurence Bonjour)، وولفريد سيلارز (Wilfrid Stalker Sellars) ونيكولاس رشر (Nicholas Rescher) وجيلبرت هارمان (Gilbert Harman) وكارل غوستاف همبل (Carl Gustav Hempel) من أتباع هٰذه النظريّة في مسألة معيار صدق القضايا.

وقد نسبت هٰذه النظريّة إلى بعض أتباع الفلسفة المثاليّة [see: The Routledge Encyclopedia of Philosophy, Vol. 1, p. 68; ibid, Vol. 9, P. 274- 574] كفردريش هيغل (Friedrich Hegel) وفرنسيس هربرت برادلي (Francis Herbert Bradley) وبلانشارد (Brand Blanshard) لتكون

ملائمةً مع قولهم بوحدة الذهن والعين وحلًّا مناسبًا لمشكلة العلم بالعالَم، فعلى أساس هٰذه النظريّة إذا كانت هناك معرفةٌ منسجمةٌ مع مجموعةٍ من القضايا الأخرى الموجودة في الذهن، فهي صادقةٌ، وكذٰلك بالنسبة إلى سائر المعارف. ومَثَلُ المعارف الإنسانيّة في هٰذه النظريّة مثل شبكة العنكبوت في تعلّق بعض خيوطها ببعضٍ، وعدم إمكان تحديد خيطٍ يكون مبنًى لسائر الخيوط ولهٰذه الشبكة، وكما أنّ الخيط "أ" متعلّقٌ بالخيط "ب" فإنّ الخيط "ب" أيضًا متعلّقٌ بالخيط "أ"، فالتعلّق يكون من الطرفين.

المشكلة الرئيسة في الانسجاميّة هي نفي الواقعيّة والتورّط في النسبيّة المعرفيّة. وكذٰلك أنّها تثبت الصحّة الصوريّة للدليل المسمّى بالتماسك، وليست الصحّة المادّيّة، والمفكّرون الغربيّون يعترفون بذٰلك ويفرّقون بين الصحيح (Real) والحقّ (True)؛ ولذٰلك هم محتارون إلى اليوم في تعريف القضيّة الحقّة في نفسها. أضف إلى ذٰلك ما يلي من إشكالاتٍ وهي:

أوّلًا: ما معيار صدق هٰذه النظريّة؟ من الواضح أنّ أتباع هٰذه النظريّة لا ينكرون احتياجها إلى معيار الصدق، ولٰكنّهم لا يقرّون البدهيّات مبنًى لسائر القضايا، وإلّا فإنّ إنكار احتياجها إلى معيارٍ للصدق ينقض أصل احتياج القضايا العلميّة والمعرفيّة إلى معيارٍ له، فضلًا عن أن يكون هو الانسجاميّة. وكذٰلك لا يمكن توظيف معيار الانسجاميّة لإحراز صدق هٰذه النظريّة؛ لأنّ السؤال عن معيار الصدق يتكرّر في ذاك المعيار أيضًا، وهٰكذا فيستلزم الدور أو التسلسل، إذن هٰذا المعيار ادّعاءٌ بحتٌ لا يدعمه دليلٌ عقليٌّ.

ثانيًا: يمكن فرض مجموعتين من القضايا متناقضتين، يحكم الانسجام على قضايا كلّ واحدٍ منهما، فهل يمكن القول إنّ كلاهما معتبران؟ إلّا إذا

اعتُبر انسجام القضيّة مع مجموع معارف الشخص أو مجموع المعارف البشريّة (في عصرٍ من العصور أو في جميع الأعصار)، وفي هٰذه الحالة ورغم أنّ المحذور السابق يرتفع إلّا أنّ مجموع المعارف ليس حاضرًا عند الإنسان حتّى يقوم بمقارنة قضيّةٍ مع سائر معارفه ويدرك انسجامها معه أو عدمه. فلا يستطيع الإنسان إحراز صدق أيّ قضيّةٍ من القضايا، وفي هٰذه الحالة مع ملاحظة معيار الانسجاميّة ليس هناك أيّ مبرّرٍ معقولٍ لقبول أيّ قضيّةٍ من القضايا وتبقى المعارف كلّها غير مبرّرةٍ. وأمّا القول بكون معيار صدق القضايا هو انسجامها مع مجموعةٍ من مجموعات المعارف البشريّة، فهو أيضًا غير مقبولٍ؛ لأنّ للإنسان مجموعاتٍ متعدّدةً من المعارف، فما هي تلك المجموعة الّتي يعتبر انسجام القضيّة معها معيارًا لصدق تلك القضية؟ وما هو معيار تحديد هٰذه المجموعة؟

البراغماتيّة

هٰذا المذهب الفلسفيّ نشأ بداية القرن العشرين ويطلق عليه أصالة العمل أيضًا؛ لأنّه يعتبر الفائدة العمليّة والنفع في مقام العمل معيارًا لكون المعرفة حقيقيّةً، وطرحت هٰذه النظريّة من قبل بعض المفكّرين الغربيّين كـ "شارل بيرس" (Charles Peirce) و"فيليام جيمز" (William James)، واعتمد هٰذا المذهب على التجربة والحسّ. وعلى أساس هٰذا المذهب يمكن أن تكون المعرفة الدينيّة معتبرةً في حالة حصول الإنسان عن طريقها إلى نفعه. [انظر: مصباح يزدي، المنهج الجديد في تعليم الفلسفة، ج 1، ص 44 و45]

ويمكن اعتبار هٰذه النظريّة في مقابل المبنائيّة بما أنّها لا تعتقد بابتناء

المعارف النظريّة على قضايا بدهيّةٍ لتكون معتبرةً وصادقةً، بل المعيار في هٰذه النظريّة المنفعة في مقام العمل، أو ابتنائها على قضايا مفروضةٍ مؤدّيةٍ إلى نتائج عمليّةٍ في مختلف العلوم.

ومن الإشكالات المهمّة الّتي ترد على هٰذه النظريّة هي نفي الواقعية والتورّط في النسبيّة [انظر: مطهرى، مجموعه آثار، ج 6، ص 336]، فهٰذه النظريّة لا تقبل أيّ قضيّةٍ بدهيّةٍ بمعنى عدم احتياجها إلى التفكّر أو الاستدلال، بل كثيرٌ من علماء نظريّة المعرفة القائلين بهٰذا المذهب ـ ومن جملتهم بيرس ـ وكذٰلك المتأثّرون بالبراغماتيّة ادّعوا أن القضيّة "أ" ـ مثلًا ـ مبتنيةٌ على قضيّة "ب" لتكون مبرّرةً، و"ب" بنفسها مبتنيةٌ على "ج"، ويستمرّ هٰذا المنوال إلى قضايا مسلّمةٍ ومفروضةٍ مسبقًا، ولا يلزم أن تكون هٰذه القضايا بدهيّةً ويقينيّةً، بل هي مفروضةٌ ومسلّمةٌ إلى أن تتعرّض إلى التعديل على مرّ الزمن. فيمكن السؤال فيما يرتبط بهٰذا المعيار لصدق القضايا: ما معيار صدق هٰذه النظريّة نفسها؟ هل هو مبتنٍ على أصولٍ مفروضةٍ من قبل؟ ويتكرّر هٰذا السؤال فنصل لا محالة إلى أصلٍ بدهيٍّ، وإلّا يلزم الدور أو التسلسل والإقرار بأصلٍ بدهيٍّ كالمبنى خلفٌ لهٰذا المعيار الّذي لا يقبل أيّ أصلٍ بدهيٍّ.

فالمفروضات المسبقة إمّا أن تؤثّر في عمليّة استنتاج القضايا الأخرى منها أو لا، والشقّ الثاني يستلزم الخلف؛ لأنّ الفرض هو ابتناء المعارف الأخرى على هٰذه المفروضات. وأمّا الشقّ الأوّل، فهل هٰذا الاستنتاج يقينيٌّ أو هو أيضًا مبتنٍ على مفروضاتٍ مسبقةٍ؟ لا شكّ أن الإقرار بيقينيّة الاستنتاج ينقض نظريّة البراغماتيّة في معيار صدق القضايا، كما أنّ ابتناء الاستنتاج على مفروضاتٍ أخرى يؤدّي إلى تكرار نفس السؤال عن تلك المفروضات الأخرى، وإذا كانت هٰذه المفروضات أيضًا مبتنيةً على

مفروضاتٍ أخرى سنبقى في مستنقع الشكّ إلى الأبد، وأضف إليه أنّه خلفٌ؛ لأنّ الفرض هو استنتاج المعارف الأخرى من المفروضات المسبقة، وهٰذه المفروضات نفسها هي الّتي تنتج تلك المعارف، وليست مفروضاتٍ أخرى. فلا بدّ من قبول كون الاستنتاج المزبور بدهيًّا غير مبتنٍ على مفروضاتٍ مسبقةٍ. فمجموعة المعارف لا بدّ وأن تنتهي إلى البدهيّات وهٰذه هي المبنائيّة المقبولة. [انظر: حسين زاده، مدخلٌ في نظريّة المعرفة وأسس المعرفة الدينيّة، الفصل السابع]

فلنرجع إلى سؤالنا السابق وهو كيف يمكن إحراز اعتبار المعارف الدينيّة؟ فنحن نواجه المعارف الدينيّة المختلفة بين أتباع الأديان المتعدّدة، كما نواجهها بين أتباع الدين الواحد وكلٌّ يستدلّ على ما يعتقد به! فما هو معيار صدق المعارف الدينيّة يا تُرى؟ وكما وضّحنا، اختيار معايير غير صحيحةٍ كالانسجاميّة والبراغماتيّة وغيرهما سيؤدّي إلى الوقوع في الشكّ أو النسبيّة في المعرفة.

وهنا نؤكّد على ما أشرنا إليه في تعريف المعرفة الدينيّة وهو أنّ المعرفة الدينيّة من المعارف البشريّة، وليست عبارةً عن الدين نفسه الّذي لا يتطرّق إليه أيّ خطإٍ. ومن هنا نحصل على آليّةٍ في تحديد معيار الصدق في المعارف الدينيّة، ألا وهو نفس معيار الصدق في مطلق القضايا الّتي يبحث حولها في نظريّة المعرفة المطلقة والّتي نشرحها فيما يلي.

المبنائيّة في المعرفة الدينيّة

عندما نبدأ عمليّة التفكير لا نطلب ما هو معلومٌ لا يحتاج فهمه إلى التفكير وإلّا يلزم تحصيل الحاصل، ولا نبدأ من المقدّمات المجهولة مطلقًا

وإلّا مع غضّ النظر عن عدم إمكان الصعود المعرفيّ في هٰذه الحالة، لا نطمئن بالحصول على ما كنّا نبحث عنه. [انظر: ابن سينا، الشفاء، المنطق، ج 3، ص 74 و75]

فالصعود المعرفيّ بحاجةٍ إلى القضايا المبنائيّة وبدونها سوف لا تتمّ عمليّة التفكير والاستدلال للزوم الدور أو التسلسل، ولا نحصل على أيّ معرفةٍ بيّنةٍ كانت أو مبيّنةٍ. فعلى هٰذا الأساس يمكن تقسيم القضايا إلى قسمين: القضايا المبنائيّة والقضايا غير المبنائيّة، وأشرنا إلى ابتناء القضايا غير المبنائيّة على القضايا المبنائيّة عن طريق الاستدلال، وهٰذه النظريّة سمّيناها "المبنائيّة" تعدّ أهمّ نظريّةٍ في إثبات اعتبار القضايا المعرفيّ.

والمنطقيّون قسّموا القضايا المبنائيّة – المبادئ اليقينيّة أو البدهيّات ـ إلى أقسامٍ، وهي الأوّليّات والوجدانيّات والمحسوسات والفطريّات والمتواترات والمجرّبات والحدسيات. وهٰذه القضايا عدا القسم الأوّل بحاجةٍ إلى أمرٍ غير تصوّر أجزاء القضيّة، وبهٰذا الاعتبار تسمّى البدهيّات الثانويّة. [انظر: ابن سينا، الشفاء، المنطق، ج 3، ص 63 ـ 65؛ الإشارات والتنبيهات، ج 1، ص 213 ـ 219؛ الطوسيّ، الجوهر النضيد، ص 199 ـ 205؛ الشيرازيّ، درّة التاج، ص 445 ـ 447؛ الطباطبائيّ، نهاية الحكمة، المرحلة الحادية عشرة، الفصل التاسع]

فالبدهيّات على أساس هٰذه الرؤية معتبرةٌ يقينًا، ويمكن الوصول إلى المعارف الدينيّة اليقينيّة من خلال إرجاع المعارف الدينيّة النظريّة إلى البدهيّات عن طريق استدلالٍ معتبرٍ يقينيٍّ، ويسمّى هٰذا النوع من الاستدلال بـ "البرهان".

وأمّا إذا لم نستطع إرجاعها إلى البدهيّات، فلا يمكننا القول بعدم

اعتبارها من الأساس، فهٰذه القضايا رغم أنّها ليست يقينيّةً في هٰذه الحالة إلّا أنّها يمكن أن تكون معتبرةً وتحدَّد درجة اعتبارها على أساس التصديقات البدهيّة وقواعد حساب الاحتمال، مثما إذا قلنا: هٰذا النرد المرقّم على جهاته الستّ – من 1 إلى 6ـ سيقع على رقمٍ أقلّ من ثلاثةٍ، فرغم أنّه لا يمكن الحصول على اليقين بالمعنى الأخصّ[1] بالنسبة إلى هٰذه القضيّة، إلّا أنّه لا يمكن القول بعدم اعتبار مثل هٰذه القضيّة غير معتبرةٍ من أساسٍ أيضًا، بل ـ كما يلاحظ في هٰذه القضيّة ـ يكون احتمال الحصول على رقمٍ أقلّ من ثلاثةٍ معتبرًا بنسبة الثلث على أساس حساب الاحتمال. فعدم اليقين بالمعنى الأخصّ في قضيّةٍ ليس بمعنى عدم اعتبارها كلّيًّا. وبعبارةٍ أخرى، يلزم تقويم المعارف الدينيّة معرفيًّا عن طريق الاستدلال لغرض الوصول إلى درجة اعتبارها.

وعلى هٰذا الأساس إذا كانت المعرفة الدينيّة حاصلةً عن طريق العلم الحضوريّ، فهي معتبرةٌ كما أشار بعض المفكّرين إلى هٰذا النوع من المعرفة في معرفة الإنسان بالله سبحانه وتعالى، فعلم المعلول بعلّته المانحة للوجود

---

(1) ولليقين استعمالاتٌ أو مصطلحاتٌ مختلفةٌ [انظر: حسين‌زاده، معرفت؛ چيستى، امكان و عقلانيت، ص 74 و75؛ ص 119 ـ 125] وهي كالتالي:

أـ اليقين بالمعنى الأخصّ، وهو الاعتقاد الجازم الصادق الثابت.

بـ اليقين بالمعنى الخاصّ هو الاعتقاد الجازم الصادق، ويشمل المعرفة الجزميّة عن تقليدٍ.

جـ اليقين بالمعنى الأعمّ أو اليقين النفسيّ، وهو الاعتقاد الجازم ويشمل الجهل المركب أيضًا.

دـ اليقين المتعارف.

علمٌ حضوريٌّ وله مراتب متعدّدةٌ. [مصباح يزدي، المنهج الجديد في تعليم الفلسفة، ج 1، ص 165 و166]

وتجدر الإشارة إلى أنّ معرفة المعلول بعلّته المانحة للوجود ضعيفةٌ لعموم الناس؛ لأسبابٍ مختلفةٍ منها الالتفات إلى الأمور المادّيّة. فعموم الناس يدركون تعلّقهم بموجودٍ لا يمكنهم التعرّف على ميزاته وصفاته بالضبط، ويحصل لهم الاشتباه في المصداق، فمعرفتهم بالله تنشأ عن العلوم الحصوليّة، وبحاجةٍ إلى إرجاعها إلى القضايا المبنائيّة على أساس المبنائيّة، إلّا إذا اعتبرت نفسها من القضايا البدهيّة، وتفصيل الكلام فيه يتطلّب دراسةً مستقلّةً. وعلى أيّة حالٍ يستطيع الإنسان أن يحصل على مرتبةٍ يدرك الإلٰه في أعلى مراتب من الظهور [المصدر السابق، ص 166] كما قال أمير المؤمنين عليٌّ عليه السلام: «مَا كُنْتُ أَعْبُدُ رَبًّا لَمْ أَرَهُ» [الكليني، الكافي، ج 1، ص 98 و138].

ومع غضّ النظر عن العلم الحضوريّ ومصاديقه في المعرفة الدينيّة وتفصيل الكلام في اعتباره، يمكن القول إنّه على أساس المبنائيّة؛ نظرًا إلى أنّ المعرفة الدينيّة النظريّة مبتنيةٌ على معارف أخرى، ومستنتجةٌ منها، فحكايتها عن الواقع وصدقها ترتبط بمدى اعتبار تلك المعارف، وهي بدورها إذا كانت نظريّةً فهي مبتنيةٌ على تصديقاتٍ أخرى، وهٰكذا إلى أن نصل إلى البدهيّات، وهي معتبرةٌ وتفيد اليقين. وأمّا القضايا المبنائيّة فهي لا تحتاج إلى عمليّة الإرجاع لإحراز صدقها.

وجديرٌ بالذكر أنّ القضايا لا ترجع جميعها إلى البدهيّات، وإلّا تكون جميع القضايا يقينيّةً، بل بعض القضايا يمكن إرجاعها إلى قضايا ليست يقينيّةً، واعتبارها يكون بحسب اعتبار تلك القضايا غير اليقينيّة. يبدو أنّ

ما شرحناه يتّفق فيه القائلون بالمبنائيّة من الحسّيّين والقائلون بأصالة العقل، وإنّما الخلاف في كيفيّة إرجاع النظريّات إلى القضايا المبنائيّة، وتحديد القضايا المبنائيّة من حيث العديد والميزات.

الاستدلال على المبنائيّة

وأمّا الاستدلال الحقيقيّ لإثبات المبنائيّة فهو يستلزم المصادرة إلى المطلوب، والاستفادة من نفس النظريّة ولا يمكن الاستدلال الحقيقيّ لإثباتها إلّا بعد فرض كون بعض القضايا بيّنةً أو مبيّنةً، واستخدام الأشكال المنطقيّة الصحيحة والمعتبرة. وأمّا التنبيه إليها محقّقٌ بطرقٍ عدّةٍ.

منها: أنّ كلّ شخصٍ يجد في نفسه أنّ بعض القضايا حاصلةٌ لديه بدون الاستدلال، كالأوّليّات والوجدانيّات، وبعضها تحصل لديه بعد الاستدلال والتفكّر والتأمّل، ويمكن القول إنّ المبنائيّة مدعومةٌ بالتجربة الذهنيّة أو العلم الحضوريّ.

ومنها: الاستدلال عن طريق الخلف، وامتناع تساوي الجزء والكلّ (أو الحاصر والمحصور) [ابن سينا، الشفاء، المنطق، ج 3، ص 118؛ بهمنيار، التحصيل، ص 203 ـ 205] وامتناع الدور والتسلسل [الطوسيّ، أساس الاقتباس، ص 345؛ الفخر الرازيّ، المحصّل، ص 86؛ القطب الرازيّ، شرح المطالع، ج 1، ص 43 و44؛ المظفر، المنطق، ص 281؛ صدر المتألّهين، الحكمة المتعالية في الأسفار العقليّة الأربعة، ج 3، ص 443؛ الفخر الرازيّ، المباحث المشرقيّة، ج 1، ص 348] ونكتفي منها بما ذكره العلّامة الطباطبائيّ بقوله:

«التصديق ينقسم إلى ضروريٍّ ونظريٍّ ينتهي إليه، أمّا تقسيمه إليهما

فلأنّ القضيّة إمّا أن لا يحتاج في حصول التصديق اليقينيّ بها إلى تصديقٍ آخر، أو يحتاج و يسمّى الأوّل ضروريًّا و بدهيًّا، والثاني نظريًّا. وإمّا انتهاء النظريّ إلى الضروريّ فلأنّ التصديق النظريّ حيث كان حصوله متوقّفًا على تصديقٍ آخر، فلو لم يحصل، لم يحصل، فلو كان هو أيضًا كذٰلك، فكذٰلك فلا يقف عند حدٍّ، فلا يحصل تصديقٌ، وهٰذا خلفٌ، وللزوم حدودٌ غير متناهيةٍ بالفعل بين الحدّين: الموضوع والمحمول، والمقدّم والتالي، في بعض المواضع، وهٰذا خلف» [الطباطبائي، مجموعة رسائل العلّامة الطباطبائيّ، البرهان، ص 227 و228؛ كذٰلك انظر: مطهرى، مجموعه آثار، ج 6، ص 326 – 339].

وهنا يثار سؤالٌ وهو كيف نطمئنّ بصدق البدهيّات نفسها وما هو معيار صدقها إذن؟ فربما يقال: لا يمكن القول بعدم احتياج صدقها إلى معيارٍ؛ لأنّه يؤدّي إلى ادّعاء بداهة أيّ قضيّةٍ بدون معيارٍ محدّدٍ، فهٰذه القضايا المبنائيّة أيضًا بحاجةٍ إلى الاستدلال؛ لإحراز صدقها، وهو خلاف القول بكونها بدهيّةً وخلاف القول بالمبنائيّة.

[See: Bonjour, "Can Empirical Knowledge Have A Foundation, in: American Philosophical Quarterly, p. 1- 31, in E. Sosa J. Kim (ed), Epistemology, p. 261- 273; Pojman (ed), The Theory of Knowledge, p. 190- 191;

وانظر أيضًا: الفخر الرازيّ، المحصل، ص 118[1]؛ الحلّيّ، نهاية المرام

(1) فهٰذا مجموع أدلّة الطاعنين في البدهيّات، ثمّ قالوا لخصومهم: إمّا أن تشتغلوا بالجواب عمّا ذكرناه أو لا تشتغلوا به. فإن اشتغلتم بالجواب حصل غرضنا؛ لأنّكم حينئذٍ تكونون معترفين بأنّ الإقرار بالبدهيّات لا يصفو عن الشوائب إلّا بالجواب عن هٰذه الإشكالات، ولا شكّ أنّ الجواب عنها لا يحصل إلّا بدقيق النظر، والموقوف على النظريّ

في علم الكلام، ج 2، ص 148؛ الجرجانيّ، شرح المواقف، ج 1، ص 185]

فنقول في مقام الجواب: إنّ إحراز صدق البدهيّ لا ينافي بداهته، فصحيحٌ أنّ البدهيّ لا يحتاج إلى الاستدلال، ولٰكنّ إثبات بداهته يمكن أن يكون محتاجًا إلى الاستدلال؛ لأنّ إثبات بداهة قضيّةٍ ما ليس بدهيًّا لا يحتاج إلى الاستدلال. فبداهة القضايا المبنائيّة على أساس معيارٍ محدّدٍ في مقام الثبوت لا يتوقّف على إقامة أيّ استدلالٍ في مقام الإثبات، وبعبارةٍ أخرى ربما تكون قضيّةٌ ما بدهيّةً، ولٰكن ليس هناك علمٌ بمعيار بداهتها، فالأوّل لا يحتاج إلى الاستدلال، بخلاف الثاني، فهناك فرقٌ في مقام الثبوت والإثبات.

والبحث في معيار صدق البدهيّات بأنواعها يحتاج إلى دراسةٍ مستقلّةٍ، ولٰكن نذكر معيار الصدق في الأوّليّات، وهي العمدة في البدهيّات، وإليها ترجع القضايا الأخرى لإحراز صدقها. ونشير هنا إلى نقطةٍ مهمّةٍ وهي أنّ الواقع الّذي تطابقه القضايا الصادقة عبارةٌ عن محكيّ القضايا، وهو يختلف بحسب القضايا، فبعضها تحكي عن الواقع الذهنيّ وبعضها عن الواقع خارج وعاء الذهن، كما أنّ الواقع أعمّ من الواقع المادّيّ وغير المادّيّ وهٰكذا. وهٰذا ما يعبّر عنه في الحكمة بـ "نفس الأمر". هناك تقارير مختلفةٌ فيما يتعلّق بصدق البدهيّات الأوّليّة نشير إلى أهمّها، وهو عبارةٌ عن تقريرين كالتالي:

أـ صدق الأوّليّات ذاتيٌّ لها؛ وذٰلك لأنّ ثبوت المحمول للموضوع في هٰذه

أولى أن يكون نظريًّا، فكانت البدهيّات مفتقرةً إلى النظريّات المفتقرة إلى البدهيّات. هٰذا خلف. وإن لم تشتغلوا بالجواب بقيت الشبهة المذكورة خاليةً عن الجواب. ومن المعلوم بالبديهة أنّه مع بقائها لا يحصل الجزم بالبدهيّات. فقد توجّه القدح في البدهيّات على كلا التقديرين.

القضايا لا يحتاج إلى الحدّ الأوسط، وبعبارةٍ أخرى، يمكن إحراز صدقها عن طريق أجزاء القضيّة بنفسها، فإحراز صدقها متوقّفٌ على تصوّر جميع أجزاء القضيّة بصورةٍ صحيحةٍ. المحمول ذاتيٌّ للموضوع والذاتيّ لا يعلّل أيّ لا يحتاج ثبوت المحمول على الموضوع في البدهيّات الأوّليّة إلى علّةٍ خارجةٍ عن ذات القضيّة نفسها. [بهمنيار، التحصيل، ص 267؛ صدر المتألّهين، الحكمة المتعالية في الأسفار العقليّة الأربعة، ج 3، ص 518]

ب ـ يمكن إرجاعها إلى العلم الحضوريّ، فمعيار صدقها هو اعتمادها على العلم الحضوريّ ولا الاستدلال. وأمّا طريقة إرجاع الأوّليّات إلى العلم الحضوريّ فهي مذكورةٌ في آثار بعض الحكماء المعاصرين بالتدقيق في ماهيّة هٰذا النوع من البدهيّات تصوّرًا وتصديقًا. [انظر: مصباح يزدي، المنهج الجديد في تعليم الفلسفة، ج 1، ص 236 ـ 238]

والحاصل أنّنا إذا استطعنا إرجاع معرفةٍ دينيّةٍ إلى القضايا المبنائيّة، فلقد أحرزنا صدقها (أي مطابقتها للواقع)، وهٰذه المعرفة تكون معرفةً يقينيّةً ومعتبرةً تمامًا. وبما أنّ عمليّة إرجاع القضايا النظريّة إلى القضايا المبنائيّة تتمّ عن طريق الاستدلال، يمكن أن يتبادر إلى الإذهان سؤالٌ مفاده ما هو اعتبار هٰذا الاستدلال؟ وإذا دقّقنا النظر لوجدنا أنّ ما شرحناه في المبنائيّة جارٍ هنا طابق النعل بالنعل، وعلى هٰذا الأساس يمكن تقسيم الاستدلال إلى قسمين: نظريٍّ وبدهيٍّ. القسم الأوّل يمكن إثبات اعتباره على أساس اعتبار القسم الثاني، وأمّا القسم الثاني فيمكن تصديقه بتصوّر أجزاء الاستدلال، ومن هٰذه الحيثيّة يشبه الأوّليّات. وتفصيل الكلام فيه يتطلّب مجالًا آخر.

نموذجٌ تطبيقيٌّ للمبنائيّة

وكنموذجٍ تطبيقيٍّ لتوظيف معيار المبنائيّة في المعرفة الدينيّة نذكر إحدى براهين إثبات وجود الإلٰه الّتي تنتج اليقين [عبوديت و مصباح، مبانى انديشه اسلامى 2 (خداشناسى)، درس هشتم]؛ لأنّه مبتنٍ على البدهيّات. وهٰذا البرهان مبتنٍ على أمورٍ منها: توضيح مفاهيم من قبيل الواجب بالذات والممكن بالذات، وإثبات قانون المعيّة وقانون امتناع الدور والتسلسل، وأمّا سائر مقدّمات الدليل فبدهيّةٌ:

1 ـ هناك موجودٌ ما. (بدهيٌّ)

2 ـ الموجود إمّا واجبٌ بالذات أو ممكنٌ بالذات. (بحاجةٍ إلى الاستنتاج من تعريف كلٍّ من "الواجب بالذات"، و"الممتنع بالذات" و"الممكن بالذات")

3 ـ فالموجود المفروض إمّا واجبٌ بالذات أو ممكنٌ بالذات. (نتيجة 1 و2)

4 ـ إذا كان الموجود المفروض واجبًا بالذات، فإنّ الواجب بالذات موجودٌ. (بدهيٌّ)

5 ـ إذا كان الموجود المفروض ممكنًا بالذات، فإنّه يلزم وجود الواجب بالذات معه؛ لأن:

أ ـ الممكن بالذات المفروض معلولٌ لعلّةٍ أو عللٍ فاعليّةٍ طوليّةٍ موجودةٍ معه، وتشكّل معه سلسلةً محدّدةً. (بحاجةٍ إلى إثبات قانون المعيّة)

ب ـ هٰذه السلسلة إمّا دوريّةٌ أو لا. (بدهيٌّ)

جـ ـ إذا لم تكن هٰذه السلسلة دوريّةً، فإمّا أن تكون كلّ عللها الفاعليّة ممكنةً بالذات إلى ما لا نهايةٍ، وإمّا أن تنتهي إلى الواجب بالذات.

د ـ وعليه، إن كان الموجود المفروض ممكنًا بالذات، فإمّا أن يكون في السلسلة الدوريّة، أو في السلسلة الّتي لا تتناهى عللها الفاعليّة، أو في

السلسلة المنتهية إلى الواجب بالذات. (نتيجة أ، ب، ج)

هـ ـ ومعنى الفرض الأوّل تحقّقُ الدور في العلل الفاعليّة، وهو محالٌ.

و ـ ومعنى الفرض الثاني تحقّقُ التسلسل في العلل الفاعليّة، وهو محالٌ أيضًا.

ز ـ والفرض الثالث مستلزمٌ لوجود الواجب بالذات. (بدهيٌّ)

ح ـ فإن كان الموجود المفروض ممكنًا بالذات، فالواجب بالذات موجودٌ. (نتيجة د إلى ز)

∴ الواجب بالذات موجودٌ على كلّ حالٍ. (نتيجة 3 و4 و5)

وفي هٰذا البرهان يعدّ غير ما هو بدهيٌّ أو نتيجةً لمقدّماته السابقة محتاجًا إلى استدلالٍ أو استدلالاتٍ لإحراز صدقه، فلا بدّ من دراسة ذاك الاستدلال أو تلك الاستدلالات لتحديد قيمتها المعرفيّة. وبما أنّها ترجع كلّها إلى البدهيّات حسب ما بيّنه الحكماء المسلمون في كتبهم، فيمكن القول إنّ قضيّة "الواجب بالذات موجودٌ" معتبرةٌ ويقينيّةٌ.

النتيجة

بحثنا في هٰذه الدراسة مسألة معيار الصدق في المعرفة الدينيّة. وبعد توضيح أهمّيّتها قمنا بتوضيح المفردات الأساسيّة في هٰذا البحث، وعلى هٰذا الأساس، المعرفة الدينيّة هي المعرفة الّتي تتعلّق بالدين بمجالاته المختلفة والصدق بمعنى مطابقة المعرفة الحصوليّة التصديقيّة للواقع، والمبنائيّة هي إحدى النظريّات المهمّة في باب معيار صدق القضايا، وهي الّتي اخترناها كمعيارٍ صحيحٍ في مسألة معيار صدق المعارف الدينيّة. وإلى جانب المبنائيّة

طرحت نظريّاتٌ أخرى كالانسجاميّة والبراغماتيّة. وبعد عرضها في هٰذه الدراسة سلّطنا الضوء على مكامن الضعف فيها. وبما أنّ المعرفة الدينيّة هي من المعارف البشريّة، فيمكن طرح هٰذه المعايير نفسها في المعرفة الدينيّة، واختيار المعيار الصحيح في صدقها، وهو المبنائيّة.

وأخيرًا وصلنا إلى أنّ المعارف على قسمين: منها نظريّةٌ ومنها بدهيّةٌ. ويمكن إحراز صدق المعارف النظريّة من خلال إرجاعها إلى المعارف البدهيّة عن طريق الاستدلال. وأمّا المعارف النظريّة أيضًا على قسمين: يقينيّةٍ وغير يقينيّةٍ. أمّا المعارف اليقينيّة فكلّها ـ ومن ضمنها المعارف الدينيّة ـ تبتني مباشرةً أو بشكلٍ غير مباشرٍ على القضايا المبنائيّة، ويمكن إحراز صدقها عن طريق الاستدلال الّذي بدوره ينتهي إلى الاستدلال البدهيّ، وأمّا سائر القضايا فيمكن تقويمها معرفيًّا عن طريق الاستدلال وحساب الاحتمالات، فلا يمكن القول بعدم اعتبارها من الأساس فيما إذا لم تتمّ عمليّة إرجاعها إلى البدهيّات. وأمّا المعارف البدهيّة نفسها فهي معتبرةٌ بالضرورة ومعيار صدقها هو إرجاعها إلى العلوم الحضوريّة أو كونها غيرمحتاجةٍ إلى الحدّ الأوسط.

قائمة المصادر

1. ابن سينا، الحسين، الإشارات والتنبيهات، شرح نصير الدين الطوسي، قم، البلاغة، 1409 هـ.
2. ابن سينا، الحسين، الشفاء، المنطق،ج 3، قم، مكتبة آية الله المرعشيّ النجفيّ، 1405 هـ.
3. بهمنيار، التحصيل، تصحيح مرتضى مطهري، طهران، جامعة طهران، 1349 ش.
4. التفتازاني، مسعود بن عمر، الحاشية على تهذيب المنطق، حاشية الملّا عبد الله بن الحسين اليزديّ، الطبعة الثانية، قم، مؤسسة النشر الاسلاميّ، 1412 هـ.
5. الجرجانيّ، السيد الشريف، شرح المواقف، تصحيح بدر الدين النعساني، قم، الشريف الرضي، الطبعة الأولى، 1325 هـ.
6. حسين زاده، محمد، مدخلٌ في نظريّة المعرفة وأسس المعرفة الدينيّة، ترجمة السيد حيدر الحسيني، القطيف، دار الهدى للدراسات الحوزوية، الطبعة الأولى، 1434 هـ.
7. حسين زاده، محمد، معرفت؛ چيستى، امكان و عقلانيت، قم، مؤسسه آموزشى پژوهشى امام خمينى، چاپ يكم، 1396 ش.
8. الحلّيّ، نهاية المرام في علم الكلام، تحقيق فاضل عرفان، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، الطبعة الأولى، 1419 هـ.
9. الرازيّ، قطب الدين محمد بن محمد، تحرير القواعد المنطقية فى شرح الرسالة الشمسيّة، الطبعة الثانية، قم، بيدار، 1384 ش.
10. الرازيّ، قطب الدين محمد بن محمد، شرح المطالع، ج 1، مع تعليقات السيّد الشريف الجرجانيّ وبعض التعاليق أخرى، قم، ذوي القربى، الطبعة الأولى، 1433 هـ.
11. السهروردي، شهاب الدين، المشارع والمطارحات، في: شهاب الدين

السهروردي، مجموعة مصنفات شيخ الإشراق، الطبعة الثانية، طهران، پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی، 1373 ش.

12. الشيرازيّ، قطب الدين محمود بن مسعود، درّة التاج، تصحيح سيد محمد مشكوة، الطبعة الثالثة، طهران، حكمت، 1369 ش.

13. صدر المتألهين، محمّد بن إبراهيم، الحكمة المتعالية في الأسفار العقليّة الأربعة، قم، مكتبة المصطفوي، 1368 ش.

14. صدر المتألهين، محمّد بن إبراهيم، المبدأ والمعاد، تصحيح السيد جلال الدين الأشتيانيّ، طهران، منتدى الحكمة و الفلسفة في إيران، 1395 ش.

15. صدر المتألّهين، محمّد بن إبراهيم، تعليقةٌ على نهاية الحكمة، تعليقة محمدتقي مصباح يزدي، طهران، الزهراء، 1363 و 1367 ش.

16. الطباطبائيّ، محمدحسين، أصول الفلسفة والمنهج الواقعيّ، تقديم وتعليق مرتضى مطهّري، ج 1، ترجمة عمّار أبو رغيف، الطبعة الأولى، لبنان، مؤسّسة أمّ القرى للتحقيق والنشر، 1421 هـ.

17. الطباطبائيّ، محمدحسين، مجموعة رسائل العلّامة الطباطبائيّ، قم، باقيات، الطبعة الأولى، 1428 هـ.

18. الطباطبائيّ، محمدحسين، نهاية الحكمة، قم، جماعة المدرّسين في الحوزة العلميّة بقم، مؤسّسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية عشرة، 1416 هـ.

19. الطوسيّ، نصير الدين محمد بن محمد، أساس الاقتباس، تصحيح محمدتقي مدرس رضوي، طهران، جامعة طهران، الطبعة الثالثة، 1367هـ.ش.

20. الطوسيّ، نصير الدين محمد بن محمد، الجوهر النضيد، قم، بيدار، الطبعة الخامسة، 1371 ش.

21. عبوديت، عبدالرسول و مجتبى مصباح، مبانى انديشه اسلامى 2 (خداشناسى)، قم، مؤسسه آموزشى پژوهشى امام خمينى، 1398 ش.

22. الفخر الرازيّ، محمّد بن عمر، المباحث المشرقيّة، قم، بيدار، بلا تأريخ.

23. الفخر الرازيّ، محمّد بن عمر، المحصل، تحقيق حسين أتاي، عمّان ـ الأردنّ، دار الرازيّ، بلا تأريخ.

24. الكلينيّ، محمّد بن يعقوب، الكافي، المحقق / المصحح: علي أكبر غفاري ومحمد آخوندي، طهران، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الرابعة، 1407 هـ.

25. محقق، مهدى، و توشى هيكو ايزوتسو، منطق و مباحث الفاظ (مجموعة النصوص والمقالات التحقيقيّة)، طهران، جامعة طهران، 1370 ش.

26. مصباح يزدي، محمدتقي، المنهج الجديد في تعليم الفلسفة، ج 1، ترجمة محمد عبد المنعم الخاقاني، بيروت ـ لبنان، دار التعارف للمطبوعات، 1428 هـ.

27. مطهرى، مرتضى، مجموعه آثار استاد شهيد مطهرى [مجموعة مؤلّفات الشهيد مطهري]، ج 6، الطبعة الثامنة، قم، صدرا، 1372 ش.

28. المظفر، محمّدرضا، المنطق، بيروت، دار التعارف للمطبوعات، 1427 هـ.

29. معلوف، لويس، المنجد في اللغة، طهران، اسلام، الطبعة 37، 1371 ش.

30. Bonjour, Laurence, "Can Empirical Knowledge Have A Foundation", in: American Philosophical Quarterly, 1-15, 1978, in E. Sosa J. Kim (ed), Epistemology, Blackwell, USA, 2000.
31. Haack, Susan, Philosophy of logic, USA, Cambridge Press, 1978.
32. Johnson, Lawrance E., Focusing on Truth, London, Routledge, 1992.
33. Pojman, Louis (ed), The Theory of Knowledge, Wadsworth, California, 1993.